



حقُّ الجارِ وحُدُّه

د. لبنى حسن عذيب

جامعة واسط كلية التربية واسط / قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ، ومن والاه إلى يوم الدين .

أما بعد ...

فإن الروابط بين الناس كثيرة ، ومنها رابطة الجوار ، فإذا قامت هذه الرابطة على أساس من البر والتقوى والمحبة والرحمة عظمت الأمة ، وارتفع شأنها ، ومتى أهملت هذه الحقوق ، حلَّ بها التفكك والدمار ، ولأجل ذلك جاء الإسلام بمراعاة حقِّ الجارِ ، وتقوية هذه الرابطة بين المسلمين ، هذه الرابطة العظيمة ، والتي فرط كثير من الناس فيها ولم يراعوها حق رعايتها ، ومن خلال بحثي (حقُّ الجارِ وحُدُّه) تناولت هذه الرابطة العظيمة من حيث مفهوم الجارِ لغةً واصطلاحاً ، وحقوق الجارِ ، ومكانته في الإسلام من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، وأيضاً تناولت الأحاديث التي بينت حدَّ الجارِ ، وحكم علماء الرجال عليها من حيث الصحة والضعف .

و تضمن البحث خاتمة لأبرز النتائج التي توصل إليها البحث .

فضلاً عن قائمة بأبرز المصادر والمراجع التي استعنت بها لإكمال البحث .

هذا والله الحمد والشكر على إتمام البحث ورحم الله من دلّني على خطئي وأرشدني إلى الصواب.



المبحث الأول : مفهوم الجار لغةً واصطلاحاً

أولاً : الجار في اللغة الجوار ، المجاورة ، والجار الذي يُجاورُك ، وجاور الرجل مجاورةً وجواراً وجواراً ، والكسر أفصح ، أي ساكنةً ، فإنه لحسن الجيرة ، لحال من الجوار ، وضرب منه ، والاسم الجوارُ والجوارُ ، وقال : وجارك الذي يجاورك ، والجمع أجوار ، وجيرة ، وجيران ، والجار : الذي يجاورك بيئتَ بيئت^١ .

ثانياً : الجار في الاصطلاح وهو من جاورك جواراً شرعياً سواء أكان مسلماً أم كافراً ، براً أم فاجراً ، صديقاً أم عدواً ، محسناً أم مسيئاً ، نافعاً أم ضاراً ، قريباً أم أجنبياً ، بلدياً أم غريباً ، والأقرب داراً والأبعد^٢ .

ومفهوم الجار يشمل الرفيق في السفر ، فإنه مجاور لصاحبه مكاناً وبدناً ، ولكل واحد منهما على الآخر حقّ الجوار .

وكذلك مفهوم الجار يشمل الجوار بين الدول والممالك ، فلكل دولة على جارتها حقّ الجوار ، وكذلك يقال للذي يستجير بك جار ، وللذي يجير جار^٣ .

والجار من حيث التزامه لحسن الجوار يقسم إلى خمسة ذكرهم ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة إذ قال : (الجيران خمسة : الجار الضار السيئ الجوار ، والجار الدمث الحسن الجوار ، والجار اليربوعي المنافق ، والجار البراقشي المتلون في أفعاله ، والجار الحسدلي الذي عينه تراك وقلبه يرعاك)^٤ .

ولا ريب أن الجوار في المسكن هو أجلى صور الجوار وأوضحها ، ولكن مفهوم الجار والجوار لا يقتصر على الجوار في المسكن فحسب ، بل هو أعمّ من ذلك ، فالجار معتبر في المتجر والسوق والمزرعة والمكتب ، ومقعد الدرس^٥ .



المبحث الثاني : حقوق الجار في الإسلام

١. ترك أذى الجار : جاء في الإسلام الزجر الأكيد ، والتحذير الشديد في حق من يؤدي جاره ، فالأذى بغير حق مُحرم ، وأذى الجار أشدّ تحريماً ، روى البخاري بإسناده عن أبي شريح عن النبي (ص) قال : (والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قيل : ومن يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يأمن من جاره بوائقه) .^٦

وترك أذى الجار يُعدّ من الكرم ، حيث قال علي بن أبي طالب للعباس (عليهما السلام) : (ما بقي من كرم إخوانك ؟ قال : الأفضال على الإخوان وترك أذى الجيران) .^٧

إذن أذى الجيران وحسدكم ، والبغي عليهم من الكبائر ، فالواجب على الجار أن يحسن إلى جاره ، وأن يصبر على أذاه ، ويُسرّ لنفعه ، ويحزن لضره ، فإن لم تستطع على ذلك ، فأضعف الإيمان أن تكف عن جارك أذاك وحسدك ، وعداوتك .^٨

٢ . حماية الجار : فمن الوصية بالجار ، ومن حقّه حمايته ، ومما ينبه لشرف همة الرجل نهوضه لإنقاذ جاره من بلاء ينال به سواء أكان ذلك في عرضه أم بدنه أم ماله و نحو ذلك .^٩

وقد كانت حماية الجار من أشهر مفاخر العرب وأخلاقهم التي أقرّها الإسلام ، قال الرسول (ص) : (إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق)^{١٠} .

وقال الشاعر :

واني لأحمي الجار من كل ذلّةٍ وأفرخ بالضيفِ المُقيم وأبهجُ^{١١}

ومن أقوال الإمام علي (ع) في وصيته لأبنيه الحسن (ع) : (سل عن الرفيق قبل الطريق ، وعن الجار قبل الدار) .^{١٢}





وفي الصحيحين من حديث عائشة (رض) : (مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) .^{١٣}

٣ . الإحسان إلى الجار : فالإحسان إلى الجار من النعم العظيمة والآلاء الكريمة ، فالدار الطيبة الواسعة القريبة تضيق بساكنيها إذا ابتلوا بجار سوء ، والدار الضيقة البعيدة تطيب لساكنيها إذا حظوا بحسن الجوار .^{١٤}

ومن الإحسان أيضا إذا استعانك أعنته ، وإذا استقرضك أقرضته ، وإذا افتقر عدت عليه ، وإذا مرض عدته ، وإذا أصابه خير هنيته ، وإذا أصابته مصيبة عزيته ، وإذا مات اتبعت جنازته ، ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلا بإذنه ، ولا تؤذيه بقتار قدرك إلا أن تغرف له ، وإن اشتريت فاكهة فأهد له ، فإن لم تفعل فأدخلها سراً ، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ، وظاهر الكلام أنه يجب عليه أن يواسيه من فضل ما عنده بما لا يضر به إذا علم حاجته .^{١٥}

٤ . الصبر على أذى الجار : للرجل فضل في كفّ الأذى عن جاره ، والصبر واحتمال إيذائه ، وكذلك الإغضاء عن هفواته ، ويتلقى بالصفح الكثير عن زلاته ، وإساءاته سواء أكانت عن قصد أم غير قصد ، فاحتمال أذى الجار ، وترك مقابله بالمثل من أعلى مراتب الأخلاق ، ومذهب أحمد ومالك أنه يمنع الجار أن يتصرف في خاص ملكه بما يضر جاره ، فعندها يجب كف الأذى عن الجار بمنع إحداث الانتفاع المضر به ولو كان المنتفع إنما ينتفع بخاص ملكه ، ويجب عند أحمد أن يبذل لجاره ما يحتاج إليه ، ولا ضرر عليه في بذله ، وأعلى من هذين أن يصبر على أذى جاره ، ولا يقابله بالأذى ، فعن الحسن بن عبد الله عن عبد صالح قال : (ليس حسن الجوار كفّ الأذى ، ولكن حُسن الجوار صبرك على الأذى) .^{١٦}

ويروى من حديث أبي ذر : (إن الله يحبّ الرجل يكون له الجار يؤذيه جواره ، فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما الموت أو ظعن) ^{١٧} أخرجه الإمام أحمد .^{١٨}





إذن إذا ابتليت بجار سوء حسود ظلوم ، فعليك أن تصبر على أذاه ، وأن تحسن إليه ، فالإحسان يزيل العداوة ويصيرها صداقات ، وأعلم أن المؤمن مبتلى بل أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمتل فالأمتل ، كما أخبر الصادق المصدوق^{١٩} ، فسبحان من يرحم ببلائه ، ويبتلي بنعمائه ، كما قيل :

قد ينعم الله بالبلوى وإن عظمت ويبتلي الله بعض القوم بالنعمة

فلولا أنه سبحانه يداوي عباده بأدوية المحن والابتلاء لطفوا ويغوا وعتوا .

والله سبحانه وتعالى إذا أراد بعبد خيراً ، سقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله ، يستفرغ به من الأدواء المهلكة ، حتى إذا هدّبه ونقاه وصفاه ، أهله لأشرف مراتب الدنيا ، وهي عبوديته.^{٢٠}

عن مطرف بن عبد الله قال : كان يبلغني عن أبي ذر حديثاً ، فكنت أشتهي لقاءه فلقينته ، فقلت : يا أبا ذر كان يبلغني عنك حديث ، فكنت أشتهي لقاءك ، قال : لله أبوك فقد لقيتني ، قال : قلت حديثاً بلغني أن رسول الله (ص) حدثك قال : (إن الله عز وجل يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة ، قال : فلا أخالني أكذب على خليلي قال : قلت من هؤلاء الذين يحبهم الله عز وجل ؟ قال : رجل غزا في سبيل الله صابراً محتسباً مجاهداً ، فلقى العدو ، فقاتل حتى قُتل ، وأنتم تجدونه عندكم في كتاب الله عز وجل المنزل ثم قرأ هذه الآية : " إن الله يحبّ الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص " ^{٢١} ، قلت : ومن ؟ قال : رجل له جار سوء يؤذيه فيصبر على إيذائه ، حتى يكفيه الله إياه بحياة أو موت)^{٢٢} .

وبالجملة فإن من حقّ الجار أن يبدأه بالسلام ، ولا يطيل معه الكلام ، ولا يكثر عن حاله السؤال ، ويعوده في المرض ، ويعزيه في المصيبة ، ويقوم معه في العزاء ، ويهنئه في الفرح ، ويظهر الشركة في السرور معه ، ويصفح عن زلاته ، ولا يتطلع من السطح إلى عوراته ، ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره ، ولا في مصب الماء في ميزابه ، ولا في مطرح التراب في فنائه ، ولا يضيق طريقه إلى الدار ، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره ، ويستتر ما ينكشف له من عوراته ، وينعشه من صرخته إذا نابته



نائبة ، ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته ، ولا يسمع عليه كلاما ، ويغض بصره عن حرمة ، ولا يديم النظر إلى خادمته ، ويتلطف بولده في كلمته ، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه .^{٢٣}

المبحث الثالث : مكانة الجار في القرآن الكريم والسنة المطهرة

أولا : في القرآن الكريم

لقد أوصى الإسلام بالجار وأعلى من قدره ، فللجار في الإسلام حرمة مصونة ، وحقوق كثيرة لم تعرفها قوانين الأخلاق ولا شرائع الإسلام ، وقد بلغ من عظم حقّ الجار في الإسلام أن قرن الله تعالى حق الجار بعبادته وتوحيده تبارك وتعالى ، وبالإحسان إلى الوالدين واليتامى والأرحام ، قال عز وجل : " واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل " .^{٢٤}

فنرى الآية كفيلة بتوضيح حقّ الجار وحدّه ، من حيث القرب ، فقوله تعالى : " والجار ذي القربى " هو الذي بينك وبينه قرابة ، وقيل : هو الذي قرب جواره ، وقيل : المسلم ، وقيل : الزوجة .

وقوله تعالى : " والجار الجنب " قيل : هو الذي يعدّ في العرف جاراً ، وبينك وبين منزله فسحة ، وقيل : هو الذي ليس بينك وبينه قرابة ، وقيل : الزوجة ، وقيل : غير المسلم .^{٢٥}

روي عن النبي (ص) ، أنّه قال : (الجيران ثلاثة : جار له ثلاثة حقوق ، حقّ الجوار ، وحقّ القرابة ، وحقّ الإسلام ، وجار له حقان ، حقّ الجوار ، وحقّ الإسلام ، وجار له حقّ الجوار ، المشرك من أهل الكتاب) .^{٢٦}

وقوله تعالى : " الصاحب بالجنب " قيل في معناه ثلاثة أقوال :

أحدهما : قال ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، ومجاهد ، وقتادة ، والسدي ، والضحاك : هو الرفيق .





الثاني : قال عبد الله بن مسعود ، وعلي (ع) ، وإبراهيم ، وابن أبي ليلى : الزوجة .

الثالث : قال ابن زيد ، وابن عباس في رواية أخرى عنه : إنه المنقطع إليك .

وقيل : إنه جميع هؤلاء ، وهو أعمّ فائدة .

وقال الزجاج : الجار ذي القربى الذي يقاربك ، ويعرفك وتعرفه ، والجار الجنب البعيد .^{٢٧}

ثانياً : في السنة النبوية

أما السنة النبوية الشريفة فقد وضحت نصوصها خير توضيح حقوق الجار ، والوصاية به ، وصيانة عرضه ، والحفاظ على شرفه ، وستر عورته ، وسد خلته ، وغضّ البصر عن محارمه ، والبعد عن ما يريبه ويسيء إليه ، ومن تلك النصوص ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة ، وابن عمر (رض) أن النبي (ص) قال : (مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) .^{٢٨}

فمعنى الحديث أي ظننت أنه سيبلغني عن الله الأمر بتوريث الجار لجاره ، وهذه كلمة جامعة بالغة ، فإن الوصاية بالجار تشمل كفّ الشرّ عنه ، وإسداء الخير له ، وقوله (ص) : (حتى ظننت أنه سيورثه) يدلّ على أن الوصاية بالجار كانت على جانب عظيم من التأكد والحثّ على رعاية حقوقه ، وأختلف في المراد بهذا التوريث ، فقيل : يجعل له مشاركة في المال ، وقيل : المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة ، والأول أظهر ، ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضرور الإحسان إليه بحسب الطاقة ، كالهديّة ، والسلام ، وطلاقة الوجه عن لقائه ، وتفقد حاله ، ومعاونته فيما يحتاج إليه ، إلى غير ذلك ، وكفّ أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسية كانت أو معنوية ، فهي تنبئ عن تعظيم حقّ الجار ، وإن إضراره من الكبائر .^{٢٩}

المبحث الرابع : حدّ الجار



أولاً : أحاديث حدّ الجار

الحديث الأول :

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن عمرو بن عكرمة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : (كلّ أربعين داراً جيران من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله) .^{٣٠}

بيان حال الرواة :

١. علي بن إبراهيم بن هاشم *

٢. أبيه **

٣. ابن أبي عمير ***

٤. معاوية بن عمار ****

٥. عمرو بن عكرمة *****

الحديث الثاني :

عنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن أبي جعفر (ع) قال : (حدّ الجوار أربعون داراً من كلّ جانب من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله) .^{٣١}

بيان حال الرواة :

١. عنه *

٢. أبيه **



٣. ابن أبي عمير ***

٤. جميل بن دراج ****

الحديث الثالث :

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ، ومحمد بن يحيى عن الحسين بن إسحاق عن علي بن مهزيار عن علي بن فضال عن فضالة بن أيوب جميعاً عن معاوية بن عمار عن عمرو بن عكرمة قال : دخلت على أبي عبد الله (ع) فقلت له : لي جار يؤذيني ، فقال : أرحمه ، فقلت : لا رحمه الله ، فصرف وجهه عني ، قال : فكرهت أن أدعه ، فقلت : يفعل بي كذا وكذا ، ويفعل بي ويؤذيني ، فقال : رأيت إن كاشفته انتصفت منه ، فقلت : بلى أربي عليه ، فقال : إن ذا ممّن يحسد الناس على ما أتاهم الله من فضله ، فإذا رأى نعمة على أحد فكان له أهل جعل بلاءه عليهم ، وإن لم يكن له أهل جعله على خادمه ، فإن لم يكن له خادم أسهر ليله وأغلظ نهاره ، إن رسول الله (ص) أتاه رجل من الأنصار فقال : إنني اشتريت داراً في بني فلان ، وإن أقرب جيراني مني جواراً من لا أرجو خيره ، ولا أمن شره ، قال : (فأمر رسول الله (ص) علياً وسلمان و أبا ذر ، ونسيت آخر وأظنه قال : والمقداد ، أن ينادوا في المسجد بأعلى أصواتهم بأنه لا إيمان لمن لا يأمن جاره بوائقه ، فنادوا بها ثلاثاً ، ثم أومى بيده إلى كل أربعين داراً بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله) .^{٣٢}

بيان حال الرواة :

السند الأول

١. علي بن إبراهيم *

٢. إبراهيم بن هاشم **

٣. ابن أبي عمير ***





٤. معاوية بن عمار ****

٥. عمرو بن عكرمة *****

السند الثاني

١. محمد بن يحيى *

٢. الحسين بن إسحاق **

٣. علي بن مهزيار ***

٤. علي بن فضال ****

٥. فضالة بن أيوب *****

٦. معاوية بن عمار *****

٧. عمرو بن عكرمة *****

الحديث الرابع :

أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج أنا أبو محمد القاسم بن غانم بن حمويه الطويل ، ثنا أبو عبد الله البوشنجي ، ثنا إسماعيل بن سيف حدثتني سكيئة ، قالت : أخبرتني أم هانئ بنت أبي صفرة ، عن عائشة (رض) أن النبي (ص) قال : (أوصاني جبريل (ع) بالجار إلى أربعين داراً ، عشرة من ههنا ، وعشرة من ههنا ، وعشرة من ههنا ، وعشرة من ههنا) . قال إسماعيل : عن يمينه وعن يساره وقبالة وخلفه^{٣٣} ، ويحتمل أن يريد التوزيع ، فيكون من كل جانب عشرة .^{٣٤}





قال البيهقي : في هذا الإسناد ضعف ، وإنما يُعرف من حديث ابن شهاب الزهري عن النبي (ص) مرسلًا : أربعين داراً جار ، قيل لأبن شهاب : وكيف أربعون داراً ؟ قال : أربعون عن يمينه وعن يساره وخلفه وبين يديه) .^{٣٥}

قال الزيلعي : في إسناده ضعف^{٣٦} ، وقال الألباني : ضعيف ، وسكينة وأم هانئ لم أعرفهما ، ولا يفيد يفيد هنا توثيق ابن حبان لإسماعيل هذا لأنه قال : مستقيم الحديث إذا حدث عن ثقة .^{٣٧} وذكر ابن عدي أن إسماعيل بن سيف بصري حدّث بأحاديث عن الثقات غير محفوظة ، ويسرق الحديث ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : مستقيم الحديث إذا حدث عن ثقة ، وضعّفه كثيرون .^{٣٨}

الحديث الخامس :

حدثنا محمد بن جامع العطار ، حدثنا محمد بن عثمان ، حدثنا عبد السلام بن أبي الجنوب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : (حقّ الجار أربعون داراً هكذا وهكذا وهكذا وهكذا ، يميناً وشمالاً وقداماً وخلفاً) .^{٣٩}

قال الألباني : ضعيف جداً .^{٤٠}

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار ، وهو ضعيف ، وضعّفه أيضا محقق المسند ، وأضاف عبد السلام بن أبي الجنوب متروك الحديث .^{٤١}

وقال الزيلعي : عن أبي يعلى رواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، وأعلّه بعبد السلام بن أبي الجنوب ، وقال منكر الحديث .^{٤٢}



الحديث السادس :

روى أبو داود في مراسيله : حدثنا إبراهيم بن مروان الدمشقي ، حدثنا أبي ، حدثنا هقل بن زياد ، حدثنا الأوزاعي ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال رسول الله (ص) : (أربعين داراً جاز) ، قال : فقلت لأبن شهاب : وكيف أربعون داراً ؟ قال : أربعين عن يمينه ، وعن يساره ، وخلفه وبين يديه .^{٤٣}

قال الألباني : هذا سند رجاله ثقات ، ولولا إرساله لحكمت عليه بالصحة ، وعلى من يقول بصحة المرسل أن يأخذ به كالحنفية .^{٤٤}

فالحديث مرسل فيه إبراهيم بن مروان هذا هو محمد الطاطري ، وهو صدوق .^{٤٥}

الحديث السابع :

أخرج البخاري في الأدب المفرد : حدثنا الحسين بن حريث ، قال : حدثنا الفضل بن موسى عن الوليد بن دينار عن الحسن أنه سئل عن الجار ، فقال : (أربعين داراً أمامه ، وأربعين خلفه ، وأربعين عن يمينه ، وأربعين عن يساره) .^{٤٦}

بيان حال الرواة :

١. الحسين بن حريث *
٢. الفضل بن موسى السيناني **
٣. الوليد بن دينار السعدي ***
٤. الحسن بن أبي الحسن ****

الحديث الثامن :





روى الطبراني في معجمه الكبير : حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي وعبدان بن أحمد قالوا : ثنا محمد بن مصفى ثنا يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه قال : أتى النبي (ص) رجل فقال : يا رسول الله إني نزلت في محلة بني فلان ، وإن أشدهم لي أذى أقدمهم لي جوراً ، فبعث رسول الله (ص) أبا بكر وعمر وعلياً يأتون المسجد ، فيقومون على بابهِ فيصيحون ثلاثاً : (ألا إن أربعين داراً جار ، ولا يدخل الجنة من خاف جاره بوائقه) .^{٤٧}

قال الألباني : ضعيف .^{٤٨}

قال الهيثمي : فيه يوسف بن السفر ، وهو متروك .^{٤٩}

قال العقيلي : يوسف بن السفر عن الأوزاعي يحدث بمناكير .^{٥٠}

قال أبو حاتم : يوسف بن السفر ليس بشيء .^{٥١}

قال الزيلعي : يوسف بن السفر أبو الفيض فيه مقال .^{٥٢}

ثانياً : آراء العلماء في بيان حدّ الجوار

إذا وقفنا على الجيران فهناك عدة أقوال :

الأول : عن جماعة إن المرجع هو العرف .^{٥٣}

الثاني : أن المشهور لمن يلي داره إلى أربعين ذراعاً^{٥٤} ، وهو حسن .^{٥٥}

الثالث : الإجماع عليه ، وعن كتاب الخلاف نسبة إلى روايات أصحابنا وإجماعهم ، وقيل والقائل كما قيل غير معلوم : أنه إلى أربعين داراً جار ، أختاره صاحب الحدائق ، واستدل عليه بجملة من الأخبار ، كالصحيح أو الحسن^{٥٦} ، عن جميل عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : (حدّ الجوار أربعون داراً من كلّ جانب من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله) .^{٥٧}





والخبر عن عمرو بن عكرمة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : (كلّ أربعين داراً جيران من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله) .^{٥٨}

ويدلّ عليه أيضاً : المرسل من حديث عائشة (رض) : أخبرنا أبو عبد الله الحسن بن محمد بن الحسين الدينوري ، ثنا عمر بن الخطاب العنبري ، ثنا عبد الله بن مفضل بن داخرة ، ثنا محمد بن أبي بكر المقدسي قال : حدثتنا دلال بنت أبي المدل قالت : حدثتنا الصهباء ، عن عائشة (رض) قالت : يا رسول الله ما حقّ الجار أو ما حدّ الجار ، قال : (أربعون داراً) أخرجه البيهقي ، وقال عنه : في هذا الإسناد ضعف .^{٥٩}

قال الشافعي : يفرق فيمن كان بينه وبين أربعون داراً من كل وجه ، وبه قال : أحمد والأوزاعي^{٦٠} ، لما روه عن النبي (ص) أنه قال : (حقّ الجوار أربعون داراً هكذا وهكذا وهكذا ، يميناً ، وشمالاً ، وقداماً ، وخلفاً)^{٦١} ، وروى العامة عن علي (ع) في قول النبي (ص) : (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد) .^{٦٢}

قال أبو حنيفة : جيرانه : الجار الملاصق ، لأن النبي (ص) قال : (الجار أحقّ بشفعة جاره)^{٦٣} ، يعني الشفعة إنما تثبت للملاصق ، ولأن الجار مشتق من المجاورة .^{٦٤}

قال أبو يوسف ومحمد : جيرانه : أهل دريه ، أهل محلته ، أهل المحلة إن جمعهم مسجد ، فإن تفرقا في مسجدين صغيرين متقاربين ، فالجميع جيران ، وإن كانا عظيمين ، فكل أهل مسجد جيران ، وأما الأمصار التي فيها القبائل ، فالجوار على الأفخاذ ، وروى الشافعية وجهان : مثل قول أبي حنيفة ، وقال بعض الشافعية : من تلاصق داره من الجوانب جار ، وفيمن ليس بملاصق كالذي باب داره حذاء باب داره ، والذين هم في زقاق واحد .^{٦٥}

قال الشهيد الثاني : لولا شذوذ هذا القول بين أصحابنا لكان القول به حسناً ، لكثرة رواياته من الطرفين ، وكثيراً ما يثبت الأصحاب أقوالاً بدون هذا المستند ، والعامة عاملون برواياتهم في ذلك .^{٦٦}



الرابع : (أربعين داراً من كل جانب) ، فهو رأي الحسن البصري ، بدليل حديث عن الحسن أنه سئل عن الجار ، فقال : (أربعون داراً أمامه ، وأربعون خلفه ، وأربعون عن يمينه ، وأربعون عن يساره)^{٦٧} ، وأيضاً قال به الشافعي : الجار إلى أربعين داراً من كل جانب .^{٦٨}

الأقوى في ذلك هو القول الأول ، لأن العرف هو المرجع في معاني الألفاظ الصادرة عن أهل العرف^{٦٩} ، وهو اختيار مشايخنا ، لأن التحديد بالذراع والدور لم يحدده أهل اللغة ، والرواية بذلك من الآحاد قليلة الورد لا يحكم بها ، ومتى كان التحديد خالياً من الشرع واللغة يلزم المصير إلى العرف .^{٧٠}

وقال الألباني : اختلف العلماء في حدّ الجوار ، وكل ما جاء تحديده عنه (ص) بأربعين ، ضعيف لا يصح ، فالظاهر أن الصواب تحديده بالعرف والله أعلم .^{٧١}

وأما القول الثاني ، فيمكن إرجاعه إلى الأول ، ولكن الظاهر أن العرف يحكم بأزيد من أربعين ذراعاً خصوصاً مع سعة الدور .^{٧٢}

قال الشهيد الثاني : إن رجعنا إلى الأذرع ، فالمعتبر منها الشرعية ، وهي أربعة وعشرون إصباعاً ، ولو اعتبرنا في الدور العدد رجوع إليه ، ولا فرق حينئذ بين الدار الصغيرة والكبيرة في الجوانب ، وإن اختلفت المسافة في الجوانب كثيراً عملاً بمسمى العدد ، ولو كان من أهل البادية أعتبر من ينزل حوله ، ويسمى جاره عرفاً ، أو مساحة ، أو عدداً بالنسبة إلى البيوت المخصصة .^{٧٣}

أما القول الثالث : القائل بأربعين داراً ، فالأخبار المستدل بها عليه مع ضعف جملة منها ، وعدم معرفة القائل بها ، حتى إن المحقق في الشرايع بعد نقل القول قال : (هو مطروح لا دلالة له على ما نحن فيه) ونحو ممّا هو من مجعولات غير الشارع ، فإن التعيين الشرعي إنما يرجع إليه في أحكام الشرع مثل تأكد استحباب حضور المسجد لجاره ومثل استحباب حسن الجوار ، ومثل فضل مجاورة قبور الأئمة ونحوها ، لا في مجعولات الناس مثل الوقف ، والوصية ، والنذر .



ثم إن الجار هو الساكن في الجوار سواء كان مالكا ، أو مستأجرا ، أو مستعيرا بل أو غاصبا ، ولا فرق بين أهل البلدان والقرى ، وبين أهل البوادي من سكان الخيم والطراف والأكواخ ، ولو كان له منزلان أحدهما في الحدّ دون الآخر ، فإن كان يسكنهما متردداً فيهما يثبت حكم الجوار بالنسبة إلى ما في الحد ، وإن كان سكناه في أحدهما لكن يتردد في الآخر أيضا كان المدار على دار سكناه ، وإن كان يسكنهما بالتناوب بحسب الفصول الظاهر صدق الجوار بالنسبة إلى ما في الحدّ ولو غاب بقصد الرجوع لم يخرج عن الصدق خصوصاً مع بقاء عيالاته إلا إذا طال غيبته .^{٧٤}

الشهيد الثاني يقول : لا يعتبر في الجار ملكية الدار ، فلو كان مستأجراً أو مستعيراً استحق على الأقوى ، ويحتمل اعتبار الملكية ، وعليه لا يستحق المالك ولا الساكن ، أما الأول فلعدم المجاورة ، وأما الثاني فلعدم الملك .^{٧٥}

أما قول الشافعي ، فقد استدل بحديث أبي يعلى : (حقّ الجوار أربعين داراً)^{٧٦} ، أخرجه الزيلعي ، وقال : رواه ابن حبان في الضعفاء ، وأعلّه بعبد السلام بن أبي الجنوب ، وقال عنه : إنه منكر الحديث.^{٧٧}

أما القول الرابع القائل : (بأربعين دار جار من كل جانب) استدل عليه بخبر الحسن البصري ، فيه الوليد بن دينار ضعفه ابن معين ، وقال ابن حجر عنه : مقبول^{٧٨} ، والحديث مرسل ، لكن مراسلات الحسن البصري إذا رواها عنه الثقات صحاح .^{٧٩}



الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين .

من نتائج هذا البحث القصير توضيح أهم حقوق الجار :

ترك أذى الجار وحمایته من بلاء ممكن ينال به سواء أكان ذلك في عرضه أم بدنه أم ماله ، والإحسان إليه لأن من النعم العظيمة أن نحسن إلى الجار وذلك بأن يتعرف عليه إذا حلّ في جواره ، ويبدأه بالسلام إذا خرج أو دخل ، وأن يشاركه في أحزانه وأفراحه ، ويعوده إذا مرض أو أحد من أهله ، وأن يشيع جنازته ، وأن لا يؤذيه ، ولا يتجسس عليه ، وأن يجيب دعوته ، ويصون حرمة ، ويحسن إليه ، وينصح له .

وأیضا من نتائج البحث توضیح وبيان حدّ الجوار :

الأقوى من بين الأقوال هو المرجع إلى العرف ، فما علم عرفاً أنه جار فهو جار .

وقول : إن حدّ الجوار أربعون داراً من كلّ جانب .

وقول : إنه عشرة دور من كلّ جانب .

وقول : إن الجار من سمع النداء ، أو الذين يجمعهم مسجدٌ واحد .

وقول : إن الجار هو الملاصق .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .



الهوامش والتعليقات

١. لسان العرب : ١٥٣/٤ ، مادة (جور) ، وينظر معجم لغة الفقهاء : ١٥٧ .
٢. المصدر نفسه : ١٥٣/٤ ، وينظر فتح الباري : ٣٦٩/١٠ ، وعمدة القارئ : ١٠٨/٢٢ .
٣. ينظر جامع العلوم والحكم : ١٣٨/١ . ١٣٩ .
٤. شرح نهج البلاغة ، ابن أبي الحديد : ١١ / ١٧ .
٥. ينظر جامع العلوم والحكم : ١ / ١٣٨ .
٦. صحيح البخاري : ٧ / ٧٨ ، كتاب الأدب ، باب (أثم من لا يأمن جاره بوثقة) .
٧. موسوعة الدين النصيحة : ١ / ٣٧٧ .
٨. المصدر نفسه : ١ / ٣٧٩ .
٩. ينظر جامع العلوم والحكم : ١ / ١٤٠ . ١٤١ .
١٠. رفعه العلامة المجلسي في بحار الأنوار : ١٦ / ٢١ ، باب مكارم أخلاقه وسيره وسننه (ص) ، كنز العمال : ١٦ / ٣ ، حديث رقم (٥٢١٧) .
١١. ديوان عنتر بن شداد : ٤٢ .
١٢. نهج البلاغة : ٣ / ٥٦ ، وبحار الأنوار : ٧٣ / ١٥٥ .
١٣. صحيح البخاري : ٧ / ٧٨ ، كتاب الأدب ، باب (الوصاءة بالجار) .
١٤. موسوعة الدين النصيحة : ١ / ٣٧٨ .
١٥. جامع العلوم والحكم : ١ / ١٤٠ .
١٦. وسائل الشيعة : ٨ / ٤٨٤ ، باب (٨٥) ، حديث رقم (٢) .
١٧. مسند أحمد بن حنبل : ٥ / ١٥١ ، حديث أبي ذر الغفاري ، وكنز العمال : ١٥ / ٨١٩ .
١٨. جامع العلوم والحكم : ١ / ١٤١ .
١٩. موسوعة الدين النصيحة : ١ / ٣٧٩ .
٢٠. الطب النبوي ، ابن قيم الجوزي : ١٥٢ .
٢١. الصف : ٤ .
٢٢. المستدرک علی الصحیحین : ٦ / ٥٣ ، حديث رقم (٢٤٠٢) ، قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم



- يخرجاه .
- ^{٢٣} . إحياء علوم الدين : ٢ / ٢١٣ .
- ^{٢٤} . النساء : ٣٦ .
- ^{٢٥} . تفسير البيهقي معالم التنزيل : ٢ / ٣١٠ ، زاد المسير ، لأبن الجوزي : ٢ / ٧٨ ، فتح القدير : ٤ / ٤٦٤ ،
جامع العلوم والحكم : ١ / ٤٣٧ .
- ^{٢٦} . الفتح السماوي : ٢ / ٤٨٨ .
- ^{٢٧} . التبيان في تفسير القرآن : ٣ / ١٩٣ ، تفسير مجمع البيان للطبري : ٣ / ٧١ .
- ^{٢٨} . صحيح البخاري : ٧ / ٧٨ ، كتاب الأدب ، باب (الوصاءة بالجار) ، صحيح مسلم : ٨ / ٣٧ ، باب
(استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء) .
- ^{٢٩} . ينظر فتح الباري : ١٠ / ٣٧٠ .
- ^{٣٠} . الكافي : ٢ / ٨٩٧ ، حديث رقم (١) ، كتاب العشرة ، باب (حد الجوار) .
- * علي بن إبراهيم ، أبو الحسن القمي ، ثقة في الحديث ، ثبت معتمد ، صحيح المذهب ، سمع فأكثر ، وصنف كتباً ،
وأضر في وسط عمره . روى عن أبيه ، وروى عنه محمد بن يعقوب الكليني . رجال النجاشي : ٢٦٠ ، معجم رجال
الحديث : ١٢ / ٢١٢ .
- ** إبراهيم بن هاشم ، أبو إسحاق القمي ، أصله كوفي ، أنقل إلى قم . قال أبو عمرو الكشي : تلميذ يونس بن عبد
الرحمن من أصحاب الرضا (ع) ، هذا قول الكشي وفيه نظر ، وأصحابنا يقولون : أول من نشر حديث الكوفيين بقم هو .
روى ابن أبي عمير ، روى عنه أبوه . ^{٣٠} رجال النجاشي : ١٦ ، معجم رجال الحديث : ١ / ٢٨٩ .
- *** محمد بن أبي عمير زياد بن عيسى ، أبو أحمد الأزدي من موالى المهلب بن أبي صفرة ، بغدادى الأصل والمقام .
لقي أبا الحسن موسى (ع) ، وسمع منه أحاديث كناه في بعضها فقال : يا أبا أحمد ، وروى عن الرضا (ع) جليل القدر ،
عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين ، مات سنة سبع عشرة ومائتين ، روى عن جميل بن دراج ، ومعاوية بن عمار ، وروى
عنه إبراهيم بن هاشم . قال الشيخ : مولى الأزدي ثقة . رجال النجاشي : ٣٢٦ ، معجم رجال الحديث : ١٥ / ٢٩١ ، رجال
الطوسي : ٣٦٥ .



**** ابن أبي معاوية خباب بن عبد الله الدهني مولاهم كوفي ، ودهن من بجيلة ، كان وجهاً في أصحابنا ومقماً ، كبير الشأن ، عظيم المحل ، ثقة ، مات سنة خمس وسبعين ومائة . روى عن عمرو بن عكرمة ، وروى عنه ابن أبي عمير . رجال النجاشي : ٤١١ ، رجال الطوسي : ٣٠٣ ، معجم رجال الحديث : ١٩ / ٢٣٠ .

***** من أصحاب الصادق (ع) . روى عن أبي عبد الله (ع) ، وروى عنه معاوية بن عمار في الكافي ج ٢ ، باب حقّ الجوار . معجم رجال الحديث : ١٤ / ٥٠ ، ١٤ / ١٣٠ .

٣١ . الكافي : ٢ / ٨٩٧ ، حديث رقم (٢) ، كتاب العشرة ، باب حد الجوار .

* ثقة . رجال النجاشي : ٢٦٠ .

** أول من نشر حديث الكوفيين بقم . معجم رجال الحديث : ١ / ٢٨٩ .

*** جليل القدر ، ثقة ، روى عن جميل بن دراج . رجال النجاشي : ٣٢٦ ، رجال الطوسي : ٣٦٥ ، معجم رجال الحديث : ١٥ / ٢٩١ .

**** يكنى بأبي الصبيح بن عبد الله ، أبو علي النخعي ، وقال ابن فضال : أبو محمد شيخنا ووجه الطائفة ، ثقة . روى عن أبي عبد الله ، وأبي الحسن (عليهما السلام) ، وكان يخفي أمره ، وعمي في آخر عمره ، ومات في أيام الرضا (ع) . عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ، وأبي الحسن موسى بن جعفر الكاظم (عليهما السلام) ، سوروى عنه محمد بن أبي عمير . رجال النجاشي : ١٢٦ ، رجال الطوسي : ١٧٧ ، ٣٣٣ ، معجم رجال الحديث : ٥ / ١٢٢ .

٣٢ . الكافي : ٢ / ٦٦٦ ، حديث رقم (١) ، كتاب العشرة ، باب (حق الجوار) .

* ثقة . رجال النجاشي : ٢٦٠ .

** أول من نشر حديث الكوفيين بقم . معجم رجال الحديث : ١ / ٢٨٩ .

*** جليل القدر ، ثقة . رجال النجاشي : ٣٢٦ ، رجال الطوسي : ٣٦٥ .

**** ثقة . رجال النجاشي : ٤١١ .

***** من أصحاب الصادق (ع) . معجم رجال الحديث : ١٤ / ٥٠ .





* أبو جعفر العطار، شيخ أصحابنا في زمانه، ثقة عين، كثير الحديث، له كتب. روى عن الحسين بن إسحاق. روى عنه محمد بن يعقوب الكليني. قال الشيخ الطوسي عنه: قمي، كثير الرواية. رجال النجاشي: ٣٥٣، رجال الطوسي: ٤٣٩، معجم رجال الحديث: ٩/١٩.

** التاجر. روى عن علي بن مهزيار، وروى عنه أبو علي الأشعري، ومحمد بن يحيى العطار، الفقيه، المشيخة في طريقه إلى علي بن مهزيار. معجم رجال الحديث: ٦/٢١٥.

*** أبو الحسن دورقي الأصل، مولى، وكان أبوه نصرانياً فأسلم، وكان ثقة في روايته لا يطعن عليه، صحيحاً اعتقاده. روى عن علي بن فضال، وروى عنه الحسين بن إسحاق. قال الشيخ الطوسي ثقة، صحيح. رجال النجاشي: ٢٥٣، رجال الطوسي: ٣٦٠، ٣٧٦، ٣٨٨، معجم رجال الحديث: ١٣/٢٠٦.

**** روى عن فضالة بن أيوب، وروى عنه علي بن مهزيار في الكافي ج٢ كتاب العشرة باب حقّ الجوارح ١، أقول علي بن فضال هذا هو علي بن الحسن بن فضال. قال الشيخ الطوسي: علي بن الحسن بن فضال من أصحاب أبي الحسن الثالث علي بن محمد (ع)، وقال: كوفي من أصحاب أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي (ع). رجال الطوسي: ٣٨٩، ٤٠٠، معجم رجال الحديث: ١٣/١٢١.

***** قال النجاشي: عربي صميم، سكن الأهواز. روى عن موسى بن جعفر (ع)، وكان ثقة في حديثه مستقيماً في دينه. عده الشيخ (تارة) في أصحاب الكاظم (ع) قائلاً: فضالة بن أيوب الأزدي ثقة، و(أخرى) في أصحاب الرضا (ع) قائلاً: فضالة بن أيوب عربي أزدي.

لكن لم نظفر لفضالة برواية عن الإمام موسى الكاظم (ع) مع ذلك فقد عده الشيخ من أصحاب الكاظم والرضا (عليهما السلام)، ولعله أراد بذلك روايته عنهما مع الوساطة والله اعلم. روى عن معاوية بن عمار، وروى عنه علي بن مهزيار. روى الكليني بسنده عن الحسين بن إسحاق عن علي بن مهزيار عن علي بن فضال عن فضالة بن أيوب عن معاوية بن عمار في الكافي ج٢ كتاب العشرة باب حقّ الجوارح ١. كذا في هذه الطبعة والوفاي أيضاً، ولكن في الطبعة القديمة والمرأة: علي بن فضال عن ابن أيوب، ولا يبعد أن يكون الصحيح علي بن مهزيار عن فضالة بن أيوب بلا واسطة



لعدم ثبوت رواية علي بن فضال عن فضالة بن أيوب في شيء من الكتب الأربعة كما هو الموجود في الوسائل . رجال النجاشي : ٣١٠ ، رجال الطوسي : ٣٤٢ ، ٣٦٣ ، ٤٣٦ ، معجم رجال الحديث : ١٤ / ٢٩١ . ٢٩٥ .

***** ثقة . رجال النجاشي : ٤١١ .

***** من أصحاب الصادق (ع) . معجم رجال الحديث : ١٤ / ٥٠ .

٣٣ . السنن الكبرى للبيهقي : ٦ / ٢٧٦ .

٣٤ . فتح الباري : ١٠ / ٣٧٤ .

٣٥ . السنن الكبرى للبيهقي : ٦ / ٢٧٦ .

٣٦ . نصب الراية : ٦ / ٥٢٩ .

٣٧ . سلسلة الأحاديث الضعيفة : ١ / ٤٤٣ .

٣٨ . الكامل ، لأبن عدي : ١ / ٣٢٤ ، الثقات : ٨ / ١٠٣ ، لسان الميزان : ١ / ٤٠٩ .

٣٩ . مسند أبي يعلى : ١٠ / ٣٨٥ ، حديث رقم (٥٩٨٢) .

٤٠ . سلسلة الأحاديث الضعيفة : ١ / ٤٤٥ .

٤١ . مجمع الزوائد : ٨ / ١٦٨ .

٤٢ . نصب الراية : ٦ / ٥٢٩ ، الضعفاء لأبن حبان : ٢ / ١٥٠ .

٤٣ . مراسيل أبي داود : ١ / ١٨٩ ، كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الوصايا ، حديث رقم (٣) .

٤٤ . سلسلة الأحاديث الضعيفة : ١ / ٤٤٤ .

٤٥ . نصب الراية : ٦ / ٥٢٩ ، تهذيب التهذيب : ١ / ١٦٤ .

٤٦ . الأدب المفرد : ٣٥ .

*ابن الحسن بن ثابت الخزاعي ، أبو عمار المروري . روى عن الفضل بن موسى السيناني ، وروى عنه الجماعة سوى ابن ماجه . قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات . مات سنة أربع وأربعين ومائتين . تهذيب الكمال : ٦ / ٣٥٩ ، الجرح والتعديل : ٧ / ٦٨ .

** أبو عبد الله المروري ، مولى بني قطيعة من بني زبيد من مذحج ، وسينان قرية من قرى مرو . روى عن الوليد بن دينار ، وروى عنه أبو عمار الحسين بن حريث . قال أبو حاتم : صدوق صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان مولده سنة خمس عشرة ومائة ، ومات سنة إحدى أو اثنتين وتسعين ومائة . تهذيب الكمال : ٢٣ / ٢٥٤ ، الثقات : ٧ / ٣١٩ ، الجرح والتعديل : ٧ / ٦٨ .





- *** أبو الفضل البصري ، التياس . روى عن الحسن البصري ، وروى عنه الفضل بن موسى . قال إسحاق بن منصور عن ابن معين : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات . روى عنه البخاري في الأدب المفرد . قال ابن حجر : مقبول ، من السابعة . تهذيب التهذيب : ١١ / ١١٧ ، تقريب التهذيب : ٢ / ٢٨٥ ، ميزان الاعتدال : ٤ / ٣٣٨ ، الثقات : ٧ / ٥٥ ، الجرح والتعديل : ٩ / ٤ .
- **** أسمه يسار البصري ، أبو سعيد ، مولى زيد بن ثابت . رأى علي بن أبي طالب (ع) ، وطلحة بن عبيد الله ، وعائشة . روى عنه الوليد بن دينار . قال علي بن المديني : مرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح ما أقل ما يسقط منها . قال أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن علية : مات في رجب سنة عشر ومائة ، وهو ابن نحو من ثمان وثمانين سنة . تهذيب الكمال : ٦ / ٩٦ ، الجرح والتعديل : ٣ / ٤٠ ، الثقات : ٤ / ١٢٢ .
- ٤٧ . المعجم الكبير للطبراني : ١٩ / ٧٣ .
- ٤٨ . سلسلة الأحاديث الضعيفة : ١ / ٤٤٣ .
- ٤٩ . مجمع الزوائد : ٨ / ١٦٩ .
- ٥٠ . ضعفاء العقيلي : ٤ / ٤٥٢ .
- ٥١ . الجرح والتعديل : ٩ / ٢٢٣ .
- ٥٢ . نصب الراية : ٦ / ٥٢٩ .
- ٥٣ . العرف : ما اصطلاح أو تعارف الناس عليه . ينظر معجم ألفاظ الفقه الجعفري : ٥٦ .
- ٥٤ . الذراع : ما بين طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى . ينظر لسان العرب : ٨ / ٩٣ ، مادة (ذرع) .
- ٥٥ . شرائع الإسلام للمحقق الحلي : ٢ / ٤٤٦ ، شرح اللمعة للشهيد الثاني : ٥ / ٢٩ .
- ٥٦ . الخلاف للشيخ الطوسي : ٤ / ١٥٢ ، غنية النزوع لأبن زهرة : ٢٣٤ ، السرائر لأبن إدريس : ٣ / ١٦٣ ، الحدائق الناظرة للمحقق البحراني : ٢٢ / ٢١٠ ، العروة الوثقى للسيد اليزدي : ٦ / ٣٣٥ ، المجموع ، محي الدين النووي : ١٥ / ٤٧٢ .
- ٥٧ . الكافي : ٢ / ٨٩٧ .
- ٥٨ . المصدر نفسه : ٢ / ٨٩٧ .
- ٥٩ . السنن الكبرى للبيهقي : ٦ / ٢٧٦ .
- ٦٠ . الأم : ٤ / ٨ ، المجموع : ١٥ / ٤٦٢ ، تذكرة الفقهاء : ٢ / ٤٦٩ .
- ٦١ . مسند أبي يعلى : ١٠ / ٣٨٥ ، حديث رقم (٥٩٨٢) .
- ٦٢ . مصنف عبد الرزاق : ١ / ٤٩٧ ، حديث رقم (١٩١٥) ، باب من سمع النداء ، سنن الدارقطني : ١ / ٣٩٩ .



- ، حديث رقم (١٥٣٧) ، باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر .
- ٦٣ . سنن ابن ماجة : ٢ / ٨٣٣ ، حديث رقم (٢٤٩٤) ، باب الشفعة بالجوار .
- ٦٤ . المغني لأبن قدامة : ٦ / ٥٥٦ ، الشرح الكبير : ٦ / ٤٩١ ، تذكرة الفقهاء : ٢ / ٤٦٩ .
- ٦٥ . ينظر المغني لأبن قدامة : ٦ / ٥٥٦ . ٥٥٧ ، الشرح الكبير : ٦ / ٤٩١ ، تذكرة الفقهاء : ٢ / ٤٦٩ .
- ٦٦ . مسالك الإقهام : ٦ / ٣٢٧ .
- ٦٧ . الأدب المفرد : ٣٥ .
- ٦٨ . الدر المختار للحصكفي : ٧ / ٢٦٥ .
- ٦٩ . العروة الوثقى للسيد اليزدي : ٦ / ٣٣٥ .
- ٧٠ . كشف الرموز للفاضل الأبى : ٢ / ٥١ . ٥٣ .
- ٧١ . سلسلة الأحاديث الضعيفة : ١ / ٤٤٦ .
- ٧٢ . العروة الوثقى للسيد اليزدي : ٦ / ٣٣٥ .
- ٧٣ . مسالك الإقهام : ٦ / ٣٢٧ . ٣٢٨ .
- ٧٤ . شرح اللمعة للشهيد الثاني : ٥ / ٢٩ . ٣٠ ، العروة الوثقى للسيد اليزدي : ٦ / ٣٣٥ . ٣٣٦ .
- ٧٥ . مسالك الإقهام : ٦ / ٣٢٨ .
- ٧٦ . مسند أبي يعلى : ١٠ / ٣٨٥ .
- ٧٧ . نصب الراية : ٦ / ٥٢٩ .
- ٧٨ . تهذيب التهذيب : ١١ / ١١٧ ، تقريب التهذيب : ٢ / ٢٨٥ .
- ٧٩ . تهذيب الكمال : ٦ / ٩٦ .



المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. إحياء علوم الدين ، محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، دار المعرفة . بيروت .
٢. الأدب المفرد ، محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦) ، ط١ (١٤٠٦ . ١٩٨٦) ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت . لبنان .
٣. الأم ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤) ، ط٢ (١٤٠٣ . ١٩٨٣) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
٤. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ، للعلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (ت ١١١١) ، ط٢ (١٤٠٣ . ١٩٨٣) ، مؤسسة الوفاء ، بيروت . لبنان .
٥. التبيان في تفسير القرآن ، شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠) ، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي ، ط١ (١٤٠٩) ، مكتب الإعلام الإسلامي ، دار إحياء التراث العربي .
٦. تذكرة الفقهاء ، للعلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦) ، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث ، ط١ (١٤١٤) ، قم . إيران .
٧. تفسير البغوي ، للبغوي (ت ٥١٠) ، تحقيق خالد عبد الرحمن العك ، دار المعرفة ، بيروت . لبنان .
٨. تقريب التهذيب ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ط٢ (١٤١٥ . ١٩٩٥) ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .
٩. تهذيب التهذيب ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، ط١ (١٤٠٤ . ١٩٨٤) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
١٠. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ المتقن جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢) ، ط٤ (١٤٠٦ . ١٩٨٥) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت لبنان .
١١. الثقات ، للحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم البستي (ت ٣٥٤) ، ط١ (١٣٩٣ . ١٩٧٣) ، مجلس دائرة المعارف العثمانية . بحيدر آباد . الهند ، مؤسسة الكتب الثقافية .
١٢. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، للإمام زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن الشهير بابن رجب (ت ٧٩٥) ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه د . ماهر ياسين الفحل .



١٣. الجرح والتعديل ، للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧) ، ط ١ (١٢٧١ . ١٩٥٢) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان .
١٤. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، المحدث الشيخ يوسف البحراني (ت ١١٨٦) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم . إيران .
١٥. الخلاف ، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠) ، تحقيق جماعة من المحققين ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم . إيران (١٤٠٧) .
١٦. الدر المختار ، لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بابن عابدين ، الحصكفي (ت ١٠٨٨) ، إشراف مكتب البحوث والدراسات ، طبعة جديدة منقحة ومصححة (١٤١٥ . ١٩٩٥) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
١٧. ديوان عنتره ، الخطيب التبريزي ، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه مجيد طراد ، ط ١ (١٤١٢ . ١٩٩٢) ، دار الكتاب العربي ، بيروت . لبنان .
١٨. رجال الطوسي ، شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠) ، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني ، ط ١ (١٤١٥) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم . إيران .
١٩. رجال النجاشي ، الشيخ الجليل أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد النجاشي (ت ٤٥٠) ، تحقيق الحجة السيد موسى الشبيري الزنجاني ، ط ٥ (١٤١٦) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم . إيران .
٢٠. زاد المسير في علم التفسير ، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧) ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن عبد الله ، ط ١ (١٤٠٧ . ١٩٨٧) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
٢١. السرائر ، الشيخ الفقيه أبي جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨) ، تحقيق لجنة التحقيق ، ط ٢ (١٤١٠) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم . إيران .
٢٢. سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة ، محمد ناصر الدين الألباني ، ط ١ (١٤١٢ . ١٩٩٢) ، مكتبة المعارف . الرياض .
٢٣. سنن ابن ماجه ، الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
٢٤. سنن الدارقطني ، للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) ، تحقيق وإخراج الأحاديث مجدي بن منصور بن سيد الشوري ، ط ١ (١٤١٧ . ١٩٩٦) ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان .
٢٥. السنن الكبرى ، لإمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .



٢٦. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، للمحقق الحلي ، أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦) ، تحقيق السيد صادق الشيرازي ، ط ٢ (١٤٠٩) ، انتشارات استقلال ، طهران . إيران .
٢٧. الشرح الكبير ، لأبي البركات سيدي أحمد الدردير (ت ١٣٠٢) ، دار إحياء الكتب العربية . عيسى البابي الحلبي وشركاه .
٢٨. شرح اللمعة للشهيد الثاني ، زين الدين العاملي (ت ٩٦٦) ، تحقيق السيد محمد كلانتر ، ط ١ ، ط ٢ (١٣٨٦) . (١٣٩٨) ، منشورات جامعة النجف الدينية .
٢٩. شرح نهج البلاغة ، لأبن أبي الحديد (ت ٦٥٦) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط ١ (١٣٧٨ . ١٩٥٩) ، دار إحياء الكتب العربية . عيسى البابي الحلبي وشركاه .
٣٠. صحيح البخاري ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت ٢٥٦) ، دار الفكر (١٤٠١) . (١٩٨١) .
٣١. صحيح مسلم ، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
٣٢. الطب النبوي ، لأبن قيم الجوزية ، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي (ت ٧٥١) ، تحقيق وأشرف عبد الغني عبد الخالق ، التعاليف الطبية د . عادل الأزهرى تخريج الأحاديث محمود فرج العقدة ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان .
٣٣. الضعفاء الكبير ، تصنيف الحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العجلي (ت ٣٢٢) ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلجعي ، ط ٢ (١٤١٨ . ١٩٩٨) ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان .
٣٤. العروة الوثقى ، للسيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي (ت ١٣٣٧) ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، ط ١ (١٤١٧) ، قم . إيران .
٣٥. عمدة القارئ ، للعينيني (ت ٨٥٥) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان .
٣٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، ط ٢ ، دار المعرفة ، بيروت . لبنان .
٣٧. الفتح السماوي ، للمناوي (ت ١٠٣١) ، تحقيق أحمد مجتبي ، دار العاصمة . الرياض .
٣٨. فتح القدير ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠) ، عالم الكتب .
٣٩. الكافي ، ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩) ، تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط ٥ (١٣٦٣) ، دار الكتب الإسلامية ، طهران . إيران .



٤٠. الكامل في ضعفاء الرجال ، للإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥) ، تحقيق يحيى مختار غزاوي ، ط ٣ (١٤٠٩ . ١٩٨٨) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
٤١. كشف الرموز في شرح المختصر النافع ، زين الدين أبي علي الحسن بن أبي طالب المعروف بالفاضل والمحقق الأبي (ت ٦٩٠) ، تحقيق الشيخ علي بناه الإشتهازي ، الحاج أخا حسين اليزدي ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم . إيران (١٤٠٨) .
٤٢. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥) ، تحقيق الشيخ بكري حيان ، تصحيح وفهرسة الشيخ صفوة السقا ، مؤسسة الرسالة ، بيروت . لبنان .
٤٣. لسان العرب ، للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١) ، نشر أدب الحوزة ، قم . إيران (١٤٠٥) .
٤٤. لسان الميزان ، للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ، ط ٢ (١٣٩٠ . ١٩٧١) ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت . لبنان .
٤٥. مجمع البيان في تفسير القرآن ، أمين الإسلام أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨) ، تحقيق لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين ، ط ١ (١٤١٥ . ١٩٩٥) ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت . لبنان .
٤٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧) ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان (١٤٠٨ . ١٩٨٨) .
٤٧. المجموع شرح المذهب ، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان .
٤٨. المراسيل مع الأسانيد ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥) ، دراسة وتحقيق الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان ، ط ١ (١٤٠٦ . ١٩٨٦) ، دار القلم ، بيروت . لبنان .
٤٩. مسالك الإقهام إلى تنقيح شرائع الإسلام ، زين الدين بن علي العاملي ، الشهيد الثاني (ت ٩٦٦) ، تحقيق مؤسسة المعارف الإسلامية ، ط ١ (١٤١٣) ، قم . إيران .
٥٠. المستدرك على الصحيحين ، للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥) ، تحقيق وإشراف د . يوسف عبد الرحمن المرعشي ، دار المعرفة ، بيروت . لبنان .
٥١. مسند أبي يعلى ، للحافظ أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي (ت ٣٠٧) ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق . بيروت .
٥٢. مسند أحمد ، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١) ، دار صادر ، بيروت . لبنان .



٥٣. المصنف ، للحافظ الكبير أبي بكر بن عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١) ، تحقيق وإخراج الأحاديث الشيخ المحدث حبيب الرحمن الأعظمي .
٥٤. معجم ألقاظ الفقه الجعفري ، د . أحمد فتح الله (معاصر) ، ط١ (١٤١٥ . ١٩٩٥) ، مطابع المدوخل . الدمام .
٥٥. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة ، للإمام السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت ١٤١١) ، ط٥ (١٤١٣ . ١٩٩٢) ، طبعة منقحة ومزودة .
٥٦. المعجم الكبير ، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢ (مزودة ومنقحة) ، دار إحياء التراث العربي .
٥٧. معجم لغة الفقهاء ، د . محمد رواس قلنجي (معاصر) ، ط٢ (١٤٠٨ . ١٩٨٨) ، دار النفائس ، بيروت . لبنان .
٥٨. المغني ، للإمام العلامة موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠) ، دار الكتاب العربي ، بيروت . لبنان .
٥٩. موسوعة الدين النصيحة ، قام بجمعها وترتيبها الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود (١٤٢٧ . ٢٠٠٦) .
٦٠. ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، ط١ (١٣٨٢ . ١٩٦٣) ، دار المعرفة ، بيروت . لبنان .
٦١. نصب الراية تخريج أحاديث الهداية ، للعلامة جمال الدين الزيلعي (ت ٧٦٢) ، تحقيق أيمن صالح شعبان ، ط١ (١٤١٥ . ١٩٩٥) ، مطابع الوفاء . المنصورة ، دار الحديث . القاهرة .
٦٢. نهج البلاغة ، خطب الإمام علي (ع) (ت ٤٠) ، تحقيق الشيخ محمد عبده ، ط١ (١٤١٢ . ١٣٧٠) ، دار الذخائر ، قم . إيران .
٦٣. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، للمحدث العلامة محمد بن الحسن العاملي (ت ١١٠٤) ، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرياني الشيرازي ، ط٥ (١٤٠٣ . ١٩٨٣) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان .